

التبيان في تفسير القرآن

(437) في صفة امرأة بخمص البطن: والبطن ذوعكن خميص لين * والنحر ينفجه بئدي مقعد

- (1) ولم يرد بذلك وصفها بالجوع، لكن أراد وصفها بلطافة طي ما علا الاوراك والافخاذ من جسدها، لان ذلك المحمود من النساء. فاما الاضطمار من الضر فكقول أعشى ثعلبية: تبيتون في المشتى ملاء بطونكم * وجاراتكم غير تبين خماسا (2) يعني يبتن مضطرات البطن من الجوع. وقال بعض نحوي البصريين: المخمصة المصدر من خمصه الجوع. وغيره يقول: هو اسم للمصدر، وكذلك تقع المفعلة اسما في المصادر للتأنيث، والتذكير: والذي قلناه هو قول ابن عباس وقتادة والسدي وابن زيد. وقوله: " غير متجانف لاثم " نصب على الحال. والمتجانف المتمايل للاثم المنحرف اليه. ومعناه في هذا الموضع المعتمد له القاصد اليه من جنف القوم: إذا مالوا. وكل اعوج، فهو اجنف. والمعنى فمن اضطر إلى أكل الميتة، وما عدد ا [تحريمه عند المجاعة الشديدة غير متعمد إلى ذلك، ولا مختار له، ولا مستحل له على كل حال، فان ا [أباحه له. تناول ذلك مقدار ما يمسك رmqه، لازيادة عليه. وهو قول أهل العراق. وقال أهل المدينة: يجوز أن يشبع منه عند الضرورة. وما قلناه قول ابن عباس، ومجاهد وقتادة. قال قتادة: " غير متجانف لاثم " أي غير عاص بان يكون باغيا أو محاربا أو خارجا في معصيته. وقال ابن زيد: لا تأكل ذلك ابتغاء الاثم ولا جرأة عليه. وقوله: " فان ا [غفور رحيم " في الكلام متروك دل ماذكر عليه، لان المعنى فمن اضطر في مخمصة إلى ما حرمت عليه مما ذكرت في هذه الآية غير متجانف لاثم، فاكله لدلالة الكلام عليه. ومعنى " فان ا [غفور رحيم " ان ا [لمن أكل ما حرمت عليه بهذه الآية _____ (1) - ديوانه: 66 واللسان: (قعد). العكن: اطواء البطن. تنفجه: ترفعه. (2) ديوانه: 109. ومجاز القرآن 1: 153. (*)